

## الرئيس: السيد رايموندو غونزاليز (تشيلي)

هل توافقون على اقتراحي هذا بحيث تنتهي يوم الخميس في الساعة الواحدة من بعض الظهر.

هناك أمر علينا أن لا نتناساه ألا وهو أن هناك تقريراً علينا أن نعمده، وهناك مسائل لا تختلف فيها الآراء جداً، وطبعاً علينا أن نتوخى الجدية وأن لا نتناول الأمور بعجالة إلا أن علينا أن نحترم أيضاً هذا الموضوع. إذا نقترح عليكم أن تنتهي يوم الخميس ظهراً، وفي العام القادم سنعوض عن نصف اليوم هذا الذي نكون قد خسرنه هذا العام، نصف اليوم أقصد بعد ظهر يوم الخميس. إذا أظن أن هذا سيرضي الجميع، ولكنني أسألكم هل توافقون على هذا الاقتراح بحيث تنتهي يوم الخميس ظهراً؟ إذا هل لكم أي ملاحظات؟ ولا أود هنا أن أفرض عليكم أي رأي، أسألكم فقط هل توافقون؟ إن أردتم التفكير في الموضوع، فلكم أن تبلغوني بذلك بعد دقائق. أمهلكم إذا دقيقتين، نعلق الجلسة دقيقتين لكي تتفكروا في هذه المسألة.

علقت الجلسة ثم استؤنفت بعد دقيقتين.

## افتتحت الجلسة حوالي الساعة ١٥/٠٥

الرئيس: أسعدت أوقاتكم حضرات المندوبين. قبل أن نبدأ هذه الجلسة رسمياً أود أن أبلغكم بأنني تلقيت عدة آراء مختلفة تدفعني إلى الإعراب عن نيتي، طبعاً رهنا بإرادتكم، نيتي في أن نختم أعمالنا رسمياً يوم الخميس في فترة الغذاء. طبعاً هذا ليس حتمياً ومفروضاً عليكم ولكن رأيت بعض الوفود بأنها تحتاج إلى أكثر من ٢٤ ساعة للعودة إلى بلدانها. ونعرف أن هذه البلدان فيها أعياد دينية معينة. ولذا، وحيث أننا نحترم كل الديانات فربما من الأفضل لنا أن ندع تلك الوفود تتمكن من المغادرة على الأقل صباح يوم الجمعة، يوم الجمعة الحزينة. وحيث يوم الجمعة سيكون يوم الجمعة الحزينة في الدول الكاثوليكية على الأقل، ولذا علينا أن نكون مراعيين لهذه الديانات، مع احترامي أولئك الذين ليسوا مؤمنين حتى. إذا أرجو من الوفود أن تراعي ذلك لكي نحاول الانتهاء من أعمالنا يوم الخميس ظهراً. وقد لاحظت أن هناك روح تعاون فسيح في هذه القاعة، ولا داعي إلى إطالة الاجتماع يوم الخميس إلى ما وراء ساعة الظهر. ولذا أعول على تعاونكم الكامل حضرات الوفود، وأسألكم هل توافقون على أن تنتهي بحلول ظهر يوم الخميس؟

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداءً من دورتها التاسعة والثلاثين، بمحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلا من المحاضر الحرفية. ويحتوي المحضر الواحد منها على الخطب الملقاة بالانكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليست المحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما أن التوصيات لا تدخل إلا على الخطب الأصلية وينبغي أن تدرج هذه التوصيات في نسخة من المحضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، الى رئيس دائرة إدارة المؤتمرات: Chief, Conference Management Service, Room D0771, United Nations Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria. وستصدر التوصيات في ملزمة واحدة.



شروغل؟ إذا أول متحدث على القائمة ممثلة الصين، عفوا ممثلة اليابان.

**السيد ا. تاتسوكاوا** (اليابان) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا حضرة الرئيس. حضرة الرئيس، وحضرات المندوبين، نيابة عن الوفد الياباني يشرفني أن أعرض عليكم ممارسات اليابان في تسجيل الأجسام الفضائية. تسلم اليابان بالتحديات التشغيلية القائمة في التسجيل الدولي للأجسام الفضائية وبالأخص من حيث نقص وجود اتساق وتماسك في عرض البيانات وتقديمها والتسويات الدولية التي تتم بين دولتين أو أكثر من الدول المطلقة. وتود اليابان اليوم أن تشرح لكم ممارساتنا في تسجيل الأجسام الفضائية التي يشارك في إطلاقها دولتان أو أكثر.

تسجل اليابان السواتل التي لا تشغلها إلا هي، مع أن صاروخا أجنبيا هو الذي يطلقها. وفي حال ساتل الاختبارات الهندسية للاتصالات المشتركة بين المدارات والبصرية واسمها كيراري، فإن كيراري مثلا، أطلقتها في أغسطس آب الماضي وأكرانيا على صاروخها [ديميتري] وسجلته اليابان. ولكن بالنسبة لساتل يشغل بالشراكة مع دولة أجنبية فإننا نناقش ونتبين ما الدولة التي تسجل الساتل وذلك بغض النظر عن الدولة التي تطلق الساتل. وعلى سبيل المثال فإن ساتل بعثة قياس الأمطار المدارية TRMM الذي أطلقه صاروخ H2 الياباني وتشغله الناسا والوكالة الفضائية اليابانية جاكسا فهو ساتل سجلته الولايات المتحدة بعد استشارتنا ونيل موافقتنا على ذلك أولا.

أما بالنسبة للاختصاص القضائية السيطرة على جسم فضائي تطلقه عدة دول، فإن اليابان تتصور أن الدولة التي سجلت جسما فضائيا هي التي تمارس الاختصاص القضائي والولاية القضائية والسيطرة على هذا الجسم وفقا للمادة الثامنة من معاهدة الفضاء الخارجي. كما أن اليابان تقر وتسلم بأنه لو تغيرت هذه الولاية القضائية والسيطرة على الساتل فلا بد عندئذ من إبرام اتفاق مناسب فيما بين الدول المطلقة وذلك وفقا للمادة الثانية من اتفاقية التسجيل. وشكرا.

**الرئيس:** شكرا لممثلة اليابان الموقرة على بيانها. والمتحدث التالي على قائمتي حضرة ممثلة جمهورية الصين الشعبية. تفضلي.

**السيد ك. رين** (الصين) (ترجمة فورية من اللغة الصينية): شكرا حضرة الرئيس. حضرة الرئيس، يسعدنا جدا

**الرئيس:** حسنا نستأنف إذا، نستأنف أعمالنا وأسألكم ما رأيكم في هذا الاقتراح الذي قدمته قبل دقيقتين هل صمتكم علامة الموافقة؟ وفد الولايات المتحدة يبدو وكأنه يتملص فهل له مشكلة في ذلك؟ إذا أقول ظننت وفد الولايات المتحدة يود الحديث عن هذا الموضوع؟ لا؟ إذا حضرات السيدات والسادة، أشكركم جزيلًا على ذلك. إذا في العام القادم سنعوض عن نصف اليوم هذا الذي فقدنا هذا الأسبوع وسندون ذلك كله في تقريرنا. إذا ننتهي يوم الخميس ظهرا.

إذا بذلك أفتتح الجلسة ٧٤٢ للجنة الفرعية القانونية وسنتابع عصر هذا اليوم ونختتم دراسة البند ٩ من جدول الأعمال أي "استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وإمكان تنقيحها"، وسنتابع بحث البند ١١، أي "ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية"، وإن سمح لنا الوقت بذلك فسنبدأ بحث البند ١٢، أي "اقتراحات للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها السادسة والأربعين". وأدعو الوفود الذي تود الإدلاء ببيانات حول هذه المواضيع أن تدرج أسماؤها لدى الأمانة في أسرع ما يمكن. والفريق العامل المعني بالبند الحادي عشر سيعقد أول جلسة له تحت رئاسة السيد ك. ا. شروغل من ألمانيا.

وبذلك ننتقل إلى البند ٩ من جدول الأعمال وسنبدأ ونختتم هذا البند ٩ عصر اليوم ليس هناك متحدثون طلبوا الكلمة هذا البند حتى الآن، فلا يمكننا أن نختتم قبل أن نبدأ، لا بد أن يبدأ أحدكم. ليس ثمة من هو مهتم بمصادر الطاقة النووية؟ هل يمكن أن أتأكد فعلا أنه ليس هناك من هو مهتم بمصادر الطاقة النووية. حسنا، بذلك نكون قد اختتمنا وأقول هذا بين قوسين اختتمنا... في الواقع إننا استمعنا إلى ثلاثة متحدثين في هذا الإطار. إذا اختتمنا البند التاسع من جدول الأعمال وسفير كولومبيا يود ربما تناول الموضوع؟ تناول الكلمة حول هذا الموضوع، موضوع مصادر الطاقة النووية؟ ظننت أنك تود الحديث لا، لا يود أحد الحديث. ممثل كوريا ربما؟ لا.

إذا ننتقل الآن إلى البند ١١، "ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام السماوية". وهنا أذكركم بأن هذا الموضوع يبحثه الفريق العامل المنكب على هذا الموضوع والذي سيعقد جلسته الأولى بعد جلستنا العامة هذه تحت رئاسة السيد ك. ا. شروغل من ألمانيا. هل أحسنت نطق اسم السيد

الدولة المطلقة لهذه المركبة. إلا أن الدول المشغلة للشحنة المحمولة والدول المالكة لها، عليها أيضا أن تقوم بتسجيل الشحنة المحمولة الفعلية. ونعتبر أنه عندما تكون الدولة المطلقة والدولة المالكة والدولة المشغلة، تكون هذه الدول مختلفة، وإن لم يكن هناك اتفاق على تسجيل المركبة وشحناتها المحمولة، فيستحسن للدولة الأخيرة أن تقوم بالتسجيل الدولي. والسبب أن هذه الدولة الأخيرة بإمكانها أن تتابع وترفض الشحنة المحمولة باستمرار، وتبعا فهي المؤهلة، المؤهلة لتسجيل الجسم الفضائي وإبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة بأي تعديلات أخرى تطرأ على الجسم الفضائي، بما في ذلك إبلاغه بالتاريخ الذي عنده يتوقف هذا الجسم عن الدوران في مدار معين.

أما بالنسبة لعمليات التسجيل هذه فقد قمنا بتسجيل محلي ودولي لكل من الأجسام الفضائية التي نجحنا في إطلاقها وتلك التي لم تدخل مدارها بعد، مع أنها دخلت الفضاء الخارجي، فهذا هام في رأينا حرصا على الشفافية في عملية التسجيل. وشكرا حضرة الرئيس.

الرئيس: أشكر ممثلة الصين الموقرة على بيانها. والمتحدث التالي على قائمتي حضرة ممثل جمهورية كوريا تفضل.

السيد ك-ي تشانغ (كوريا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا حضرة الرئيس. إن وفدي في بياناته في الدورات السابقة ذكر أهمية تحقيق العالمية في نظام المعاهدات وأهمية إقامة نظم تنفيذ وطنية للتصدي للمساءلة الناجمة عن التطور التكنولوجي وتوسع الأنشطة الفضائية وزيادة مشاركة القطاع الخاص في الأنشطة الفضائية. وبسبب العلاقة الوثيقة بين اتفاقية التسجيل ومعاهدات الفضاء الأخرى في الأمم المتحدة فإن كوريا تعود في اتفاقية التسجيل تشدد على أهمية تعزيز تلك الاتفاقية والتي دخلت حيز النفاذ قبل ثلاثين عاما.

وفي هذا المضمار يسعدنا أن نلاحظ أن الدورة الخامسة والأربعين لهذه اللجنة الفرعية القانونية ما زالت تدرج هذا البند للسنة الثالثة على التوالي، بند "ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية" وبالأخص من خلال إنشائها الفريق العامل حول هذا البند الذي يترأسه الدكتور ك. ا. شروغل.

إن وفدي حضرة الرئيس، يود أن يبلغ اللجنة الفرعية القانونية بممارساتنا في مجال تسجيل الأجسام الفضائية وهذا

أن نرى أن هذا الفريق العامل المنكب على البند الحادي عشر سيعقد جلسته الثالثة للعام الثالث على التوالي. ومن جهة أخرى نود أن نهني السيد ك. ا. شروغل على توليه رئاسة هذا الفريق العامل.

حضرة الرئيس، سجل وفد الصين أن هناك وثيقة أعدتها الأمانة لسرد خلفية هذا الموضوع. أما الآن فسأوضح لكم فهم الصين وممارستها فيما يتعلق بالمسائل العدة المتصلة بتسجيل الأجسام الفضائية.

حضرة الرئيس، بداية انضمت الصين إلى هذه الاتفاقية في عام ٨٨، وفي عام ٢٠٠١ أصدرت الصين تنظيماتها حول سبل وسائل تسجيل الأجسام الفضائية، كما وضعنا سجلا محليا داخليا يتضمن كل هذه الأجسام المسجلة ووفقا لأسلوب التسجيل هذا، فقد أجرينا وسجلنا الساتل الذي أطلقته الصين وكذلك السواتل التي تطلقها الصين بالتعاون مع دول أخرى، أجنبية.

أما بالنسبة لتسجيل تغيير الملكية في الجسم الفضائي فلا بد من أن يسجل هذا الجسم مع مراعاة الوضع الآتي، فمتى تتغير الولاية القضائية للدولة المسجلة، ولايتها القضائية على الجسم الفضائي فقد تطرأ أيضا الحالة التي يتعين فيها تغيير الدولة المسجلة. على سبيل المثال قبل الأول من يوليو/تموز ٨٧ كانت هناك أربع سواتل اتصالات وهي AsiaSat1 و AsiaSat2 و ABStar 1 و ABStar 1a مملوكة لهونغ كونغ وكانت مسجلة المملكة المتحدة. وقد قمنا بتسجيلها أيضا، كانت مسجلة أيضا لدى الأمم المتحدة. وبعد عودة هونغ كونغ إلى الصين فإن الدولة المسجلة لسواتل هونغ كونغ قد تغيرت وفي آذار/مارس ١٩٩٨ فإن البعثات الدائمة لكل من الصين والمملكة المتحدة في بيينا وجهت مذكرة شفوية إلى الأمين العام للأمم المتحدة تطلب فيها تغيير اسم الدولة المسجلة لسواتل هونغ كونغ بحيث لم تعد المملكة المتحدة إنما الصين. ونحن نعتبر أن هذه الممارسة تتيح لنا تجربة لا بأس بها في حسم مسائل مماثلة.

أما بالنسبة لتسجيل الأجسام الفضائية الأجنبية، فإن تنظيماتنا وأحكامنا في مجال التسجيل تنص أيضا على الآتي، عندما تكون هناك عدة دول تطلق ساتلا، فإن الدولة الصينية تناقش مع شركائها الجهة أو الدولة التي تكون الدولة المسجلة. وفي الممارسة العملية نتبع مثل هذا المبدأ. أي أن شركة الإطلاق الصينية التي تقوم بإطلاق الأجسام الأجنبية، تقوم بالتسجيل المحلي للمرحلة الأخيرة من مركبة الإطلاق التي تدخل الفضاء الخارجي. ويلى ذلك تسجيل دولي من جانب الصين بصفقتها

ذلك في إطار النقطة رقم ثلاثة. وبصفة عامة فإنه يذكر دولة واحدة ليس إلا. ولو أن هناك أكثر من دولة للإنشاء للإطلاق فإن السؤال الذي يفرض ذاته هو ما إذا كانت الأمين العام للأمم المتحدة ينبغي أن يخبر بهذه الدول المطلقة الأخرى. وتخبر فرنسا الأمين العام بالسواتل المطلقة والضمانات المألقة له. وترى أنه من المناسب بالنسبة لهذه المعلومات أن تقدم تفصيلا، وتقدم عدد الأجسام الفضائية وهلم جرا. وفرنسا تستفيد من نظام الترقيم الدولي الذي توفره كوبوس كما أنها تحبذ أن تقوم كل البلدان أيضا باستخدام هذه الأرقام التي خصصها معهد الأبحاث الفضائية الكوسبار.

أما بالنسبة لمكان الإطلاق وموعد الإطلاق فإن هذه المسألة لا تثير أي صعوبات محددة، اللهم إلا أن التاريخ من الناحية العملية، يمكن إصداره بالتوقيات المحلي أو التوقيات العالمي، إن صح التعبير. وفرنسا تحبذ أن نستخدم التوقيت العالمي UTC.

أما بالنسبة لبارامترات المدار، فهذا ينبغي أن يذكر أيضا في الدقائق ويذكر أيضا الدرجات ويذكر الارتفاع بالكيلومتر، والموقف المبدئي بالنسبة للمدار الثابت بالنسبة للأرض ينبغي إرساله أيضا حتى تضح الأمور.

أما بالنسبة للمهام العامة للجسم الفضائي فإنه من المقترح أن البلدان ينبغي أن تشجع بأن تقدم تفصيلا دقيقا وواضحا للجسم الفضائي. ثانيا، كل دولة مسجلة من آن لآخر عليها أن تقدم للأمين العام للأمم المتحدة مزيدا للمعلومات والمعلومات التكميلية عن الأجسام الفضائية التي تم تسجيلها بالفعل.

أما بالنسبة لمحتوى هذه المعلومات التكميلية السالفة الذكر، فإننا نحبذ في فرنسا أن يتم نقل المعلومات التالية، العمر المفترض للجسم الفضائي والترددات والموقع في المدار وختاما أي تحركات كبيرة من جانب الساتل أو القمر الصناعي ولا سيما الخروج عن المدار أو العودة إلى الأرض أو إعادة إدخال الجسم الفضائي إلى المدار.

بالنسبة للترددات فإن تقديم هذه الترددات قد يشير إلى بعض الاختلافات التي قد تحدث بالنسبة لهذه الترددات بالأيام أحيانا وبالأشهر. وتوصية وفدنا هنا هي أن هذه المراسلات الخاصة بالترددات ينبغي أن تقدم في أقرب وقت ممكن وأن تقدم على الأقل مرة في السنة. ثالثا كل دولة للتسجيل تخبر الأمين

عملا بقانوننا الجديد الفضائي. إن أي مواطن كوري يقوم بإطلاق لجسم فضائي داخل أراضي كوريا أو خارجها وأي أجنبي يطلق أجسام فضائية داخل الأراضي الكورية مطالب بأن يسجل الأجسام الفضائية هذه في السجل الوطني لكوريا الذي تحفظه وزارة العلم والتكنولوجيا، إلا إذا كانت هذه الأجسام الفضائية ينبغي أن تسجل في السجل الأجنبي وفقا للاتفاق الذي أبرمته كوريا والدول المطلقة المعنية. إن وزارة العلم والتكنولوجيا من خلال وزارة الخارجية والتجارة تسجل الأجسام الفضائية في سجل الأمم المتحدة وفقا لقانوننا الوطني. وإن جميع الهيئات والكيانات بما في ذلك الهيئات غير الحكومية التي سجلت أجسام فضائية في السجل الوطني لكوريا مطالبة أيضا فوراً بإبلاغ وزارة العلم والتكنولوجيا لو أن أي تغييرا طرأ على البيانات التي وفرتها للوزارة قبل الإطلاق أو بعده. وينص القانون على أن حكومة جمهورية كوريا تبلغ الأمم المتحدة بالبيانات المقدمة وتحين هذه البيانات لو طرأت أي تغييرات عليها لأي أسباب ممكنة، بما في ذلك سحب الأجسام الفضائية. وبغية ضمان فعالية تنفيذ التسجيل فإن قانون الفضاء الوطني أدخل بعض الأحكام الخاصة بالعقوبات الواجب فرضها على أولئك الذين يقصرون في الاتفاق لمعايير التسجيل واجراءات التسجيل الوطنية.

في الختام حضرة الرئيس، أملي أن هذه اللجنة الفرعية ستواصل إجراء مناقشات ذات مغزى حول هذا الموضوع بما يوضح المسائل العملية ويعزز اتفاقية التسجيل. وشكرا.

الرئيس: شكرا جزيلاً لحضرة ممثل كوريا. والمتحدث التالي على قائمتي هو حضرة ممثل فرنسا.

السيد ف. بيلاران (فرنسا) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): أشكرك يا سيادة الرئيس. في ٢٠٠٤ قدم الوفد الفرنسي عرضاً عن الممارسة الفرنسية بالنسبة للتسجيل، وذلك وفقاً لخطة العمل التي تم وضعها من [يتعذر سماعها] في ٢٠٠٣. ووفقاً لهذه الخطة فإن ٢٠٠٦ سوف تخصص لتجميع الممارسات المشتركة و٢٠٠٧ سوف تخصص لتعزيز التوصيات من جانب الـ [OAC]، والنقاط الأربعة التي وردت في ٢٠٠٥ من جانب الـ [OAC] بشأن التسجيل قد أفضت من جانب فرنسا إلى إبداء الملاحظات التالية. أولاً، لإضفاء طابع المعايير على الممارسات ووفقاً للمادة الرابعة لاتفاقية ١٩٧٥ فإن كل دولة مسجلة سوف تخبر الأمين العام للأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن بمعلومات عن كل جسم فضائي وتسجيله واسم الدولة المطلقة واسم الدولة المألقة، وهذا بطبيعة الحال رهنا بمقتضيات التسجيل كما يرى

المسألة فدولة التسجيل تحتفظ بالولاية والتحكم في الأجسام الفضائي التي. [يتعذر سماعها] ونقل ملكية هذه السواتل الموجودة والأجسام الموجودة يمكن أن يتم ولكن هذا قد يؤدي إلى نتائج تتعلق بمسألة التشغيل هذه أو التحكم في هذه الأجسام والولاية عليها حيث أنه ما زال يتعين على الدول التي قامت بإطلاق هذا الجسم، وإذا سجلت كأنها دولة مطلقة فإن نقل التسجيل على أية حال ينبغي أن يتم، ويتم بشكل واضح وإن كان هذا ليس واردا ذكره بوضوح في الاتفاقية.

رابعاً، التسجيل أو عدمه، تسجيل الأجسام الفضائية الأجنبية أو عدم التسجيل هذه الأجسام، هذه المسألة تتعلق بعدم تسجيل الأجسام الفضائية التي يتم إطلاقها من بلد نيابة عن المشغل الأجنبي عن هذا البلد الذي قام بالإطلاق، ولا يتم تسجيل الجسم الفضائي من جانب البلد الأجنبي. وفرنسا ستخبر عملائها أو زبائنهم بضرورة تسجيل اتخاذ خطوات من أجل التسجيل وذلك وفقاً للإلتزامات الدولية. ومع هذا فإن فرنسا مازالت أو ستظل هي دولة الإطلاق ولكن يجب على الدولة الأجنبية المالكة لهذا الجسم الفضائي أن تسجله. شكراً جزيلاً.

الرئيس: أتوجه بالشكر إلى السيد ممثل فرنسا على هذا البيان. وأود أن أقدم بتعليقات بسيطة إن سمحتم لي حتى نفتح باب النقاش. فقد استمعنا إلى معلومات جملة اليوم، ومن ثم فإنني أود أن أحصل على تعليقات محددة على هذه المعلومات. وأظن أنه من الأهمية بمكان أن نذكر مهام الأجسام الفضائية ولاسيما فيما يتعلق بالمراسلات التي ترسل والتي ورد ذكرها، وهذا يتعلق بعدم تسجيل الأجسام الفضائية. وقد ذكرت مثلاً هاما من الناحية السياسية ومن الناحية القانونية. وختاماً أود أن أذكر أيضاً أن بلدكم يسجل السواتل الوطنية سواء كانت تملكها القطاع الخاص أو القطاع العام. وهذه عناصر هامة تشكل أساساً للمناقشة وكل شخص منا على أية حال بإمكانه أن يعرب عن رأيه بشأن هذه المسألة. وأنا أحرص على التأكيد على هذه النقاط بعد أن استمعت إلى ذلك وأنا لا أستطيع أن أتناول كل ما جاء في بيانكم ولكن هذه النقاط استرعت انتباهي وأحيل الكلمة إلى هولندا الآن. تفضل.

السيد ر. ليفيبير (هولندا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): ... [لم يكن هناك ترجمة فورية عندما بدأ المندوب ببيانه. المترجم الفوري بدأ بقوله] ... تستحق الاهتمام العاجل. ونعمل أن اللجنة الفرعية القانونية سوف تتوصل على حلول طيبة وذلك لمعالجة مشاكلها المتزايدة الخاصة بتسجيل الأجسام

الدولة المسجلة تخبر الأمين العام في أقرب وقت ممكن وبأوسع نطاق ممكن، تخيره بالجسم الفضائي وسمات هذا الجسم الفضائي، ومكانه في المدار الثابت بالنسبة للأرض. ويتم استيفاء هذه المعلومات مرة كل ستة أشهر وكذلك يتم إخباره بالأجسام الفضائية التي تترك المدار الثابت بالنسبة للأرض، لأن هذا يؤثر في عمل مشغلي السواتل إضافة للإخبار بانتهاء العمر الافتراضي لهذا الجسم الفضائي.

النقطة الثانية، عدم تسجيل أجسام الفضاء، وهنا تود فرنسا أن تشير إلى بعض الحالات التي سببت مشاكل في مجال التسجيل.

أولاً، في ضوء التخصيص للمنظمات الدولية ولا سيما منظمة كالإنتيلاسات، ونظراً لأن هناك عدد من السواتل لم تسجلها هذه المنظمات، فهذه قد نقلت ملكيتها إلى شركات خاصة. والدول المتصلة بهذا الموضوع لم تقوم بعملية التسجيل. ولذا فإنه من المستصوب بالنسبة للدول المعني التي هي أطراف في الاتفاقية بأن تقوم بعملية التسجيل، وأن يكون ذلك رهنا بنقل التسجيل.

ثانياً، بمجرد أن تصادق الدولة على اتفاقية التسجيل فإن التزاماتها الدولية ينبغي أن تجعل لزاماً عليها أن تسجل السواتل الوطنية، وينبغي أن يحدث هذا سواء أن كانت هذه السواتل تملكها الحكومة أو لا تملكها الحكومة، وذلك وفقاً للمادة السادسة من معاهدة الفضاء، حيث أن الدول تكون مسؤولة عن الأنشطة الفضائية التي تضطلع بها بما في ذلك الأنشطة الفضائية التي تقوم بها القطاع الخاص المنطوي تحت لواء هذه الدولة. وفي ضوء هذا فإن هذه الدولة ينبغي أن تكون هي دولة الإطلاق بما في ذلك الهيئات الخاصة التي تقوم بعملية الإطلاق أو تتعاقد بالقيام بعملية الإطلاق. ولذا فإنه إذا كان هناك ساتل يشغله القطاع الخاص فإنه ينبغي أن تسجله كل الدول أو معظم الدول التي تسجل بهذه القاعدة ويلتزمون بالالتزامات الواردة في المادة الثانية من اتفاقية التسجيل وهذا أمر ينبغي أن يحصل [يتعذر سماعها] والتشجيع.

ثالثاً، فرنسا تسجل السواتل الوطنية والسواتل ... سواء كانت تقوم بها الحكومة أو القطاع الخاص وكذلك تسجل أو تورد أسماء الهيئات هيئات الإطلاق أو جهات الإطلاق.

بالنسبة لنقل ملكية الأجسام الفضائية التي تدور في المدار، فإن هناك اتفاقية ٧٥ وهي لا تنص ... لا تشير إلى هذه

ولاية أو سيطرة دولة التسجيل إلى ولاية وتحكم دولة أخرى. وبعد نقل الملكية فإن دولة السجل لن تتحمل أي مسؤولية دولية عن الجسم الفضائي وذلك بمقتضى المادة السادسة من الاتفاقية والمبادئ التي تنظم أنشطة الدول في استكشاف وارتداد الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجسام الفضائية الأخرى.

إن تقديم مزيدا من المعلومات من جانب دولة التسجيل ونشر المعلومات في سجل الأمم المتحدة عن الجسم الفضائي المطلق في الفضاء الخارجي هو أفضل إجراء عملي لكي يتم الإفصاح عن أن هذه دولة التسجيل وإنما هناك دولة أخرى حلت محلها وأنها تتحمل المسؤولية الدولية على هذا الجسم الفضائي ومن ثم فإن من حقها أن تمارس الولاية والسيطرة على هذا الجسم الفضائي.

سيادة الرئيس، إضافة إلى تناول المسائل الفنية والقانونية السالفة الذكر والمعقدة فإننا نأمل أن فريق العمل سوف يقيم مزيدا من الإجراءات واقترح بالذکر أن الاقتراحات العملية التي تسهم في تحسين ممارسة التسجيل للدول والمنظمات الدولية، ولا سيما أن يكون هناك توصية للدول والمنظمات الدولية بأن تنشر سجلاتها في الإنترنت. وأن يكون هناك طلب للأمانة لوضع روابط الإنترنت في إطار سجل الأمم المتحدة للأجسام التي تم إطلاقها في الفضاء وذلك لسجلات الدول والمنظمات الدولية التي تم نشرها أيضا في الإنترنت. وتقدم توصية للدول والمنظمات الدولية لكي تحدد نقاط اتصال أو نقاط توصيل focal points، وطلب للأمانة لكي تنشر تفاصيل الاتصال مع هذه النقاط للاتصال والتنسيق وذلك في موقع الإنترنت عن الأجسام التي يتم إطلاقها في الفضاء الخارجي. إن نشر السجلات في الإنترنت وإقامة روابط إلكترونية سوف يسهل الاضطلاع على المعلومات عن الأجسام الفضائية والتحكم والتحقق من دقتها. وتحديد نقاط اتصال واتساق أو تنسيق ونشر مزيد من التفاصيل سوف يسهل التواصل بين الدول والمنظمات الدولية وكذلك بين الأمانة والدول والمنظمات الدولية، وإقامة اتصال مباشر بين أولئك المسؤولين عن تشغيل التسجيل أو التسجيلات سوف يساعد أيضا في حالة أن تكون هناك أسئلة عن معلومات قد تم تقديمها. ومن ماثلة القول أنه يحق للدولة والمنظمات الدولية أن تحدد نقاط اتصال وتنسيق وتحدد إجراءات اتصال. وأشكر السيد الرئيس.

الرئيس: أتوجه بالشكر إلى السيد ممثل هولندا على هذا البيان. وليس هناك من يطلب الكلمة في القائمة. فهل لديك رغبة في تناول الكلمة؟ أظن أنه قد أتاحت الفرصة للجميع لطلب

الفضائية. وهولندا طرف في اتفاقية التسجيل للأجسام الذي يتم إطلاقها في الفضاء الخارجي، ولكنها لم تقدم أي معلومات للأمين العام للأمم المتحدة وفقا لهذه الاتفاقية. فهولندا قد أطلقت جسمين فضائيين أحدهما قد تم إطلاقه من إقليم الولايات المتحدة الأمريكية والآخر قد تم إطلاقه قبل اعتماد الاتفاقية، والثاني بعد سريان الاتفاقية. وبالنسبة للجسم الفضائي التي تم إطلاقه قبل اعتماد الاتفاقية فإن الولايات المتحدة في الوقت ذاته قد قدمت معلومات عن عمره الافتراضي و[تأكله]. وبالنسبة للجسم الفضائي الذي تم إطلاقه بعد سريان الاتفاقية فإن الولايات المتحدة قدمت معلومات وفقا للمادة الرابعة، الفقرة واحد من الاتفاقية.

سيادة الرئيس، من وجهة نظرنا فإن تزايد عدد المشكلات بتسجيل الأجسام الفضائية يتصل بتزايد عدد الأنشطة الفضائية في الفضاء الخارجي. والورقة الأساسية التي أعدتها الأمانة تذكر بعض الأمثلة على ذلك كعدم تسجيل الأجسام الفضائية الأجنبية من جانب الدولة التي يتم إطلاق الجسم منها أو نقل الملكية لجسم فضائي بعد أن تم إطلاقه ووضعه في المدار. والدولة التي أطلق منها أو من مرافقها هذا الجسم الفضائي يمكن أن تفكر في أن الدولة أو المنظمة الدولية المعنية سوف تقدم المعلومات وفقا للمادة الرابعة الفقرة واحد من الاتفاقية. ومع هذا فإنه في حالة عدم وجود تأكيد من أن الدولة الأخرى أو المنظمة الدولية الأخرى لم تفعل هذا فإن تسجيل الجسم الفضائي قد يتم التغاضي عنه وغض الطرف عنه. ولكي يكون هناك التزام بالاتفاقية فإنه سوف يكون من مصلحة الدولة التي أطلق من إقليمها أو من جانب مرافقها هذا الجسم الفضائي بأن تتصل بالدولة الأخرى أو المنظمة الدولية الأخرى التي تمتلك هذا الجسم بأن تشترك بعملية الإطلاق. وحينما يتم الاتصال أو قامت الاتصال فإن الدولة التي أطلق منها أو من منشآتها الجسم الفضائي، يمكن أن تشير إلى المادة ٢، الفقرة ٢، من الاتفاقية والتي تنص على إطار لتحديد أي من الدولتين أو المنظمات الدولية المعني عليها أن تسجل الجسم الفضائي وتقدم المعلومات وفقا للمادة الرابعة الفقرة واحد من الاتفاقية.

ونقل ملكية الجسم الفضائي بعد أن يتم إطلاقه ووضعه في المدار هو أيضا مسألة يمكن أن يتم تناولها وذلك من خلال التنفيذ المعزز لأحكام الاتفاقية. وبعد نقل الملكية تقوم دولة التسجيل بتقديم المعلومات انطلاقا من المادة الرابعة في الفقرة الثانية من الاتفاقية وذلك للإشارة إلى الحالة الجديدة لسجل الأمم المتحدة في تسجيل الأجسام التي تطلق في الفضاء. وهذا يكتسي أهمية خاصة حينما نرى أن جسما فضائيا قد تم نقله من

أما بالنسبة للمبادئ الخاصة بالاستشعار عن بعد فلدينا مبادئ التي اعتمدت عام ١٩٩٦ معذرة، ١٩٨٦، ولدينا المسألة الخاصة بالإرسال الدولي المباشر للإذاعة المرئية، التلفزة. وهذا قد أفضى إلى قرار تاريخي أصدرته الجمعية العامة وهو قرار تاريخي لأنه كان بتوافق في الآراء ولكن كانت هناك جهود مضيئة لتحقيق هذا التوافق في الآراء.

إذا أتسائل هل هناك من يطلب الكلمة؟ البرازيل.

السيد ك. ا. دا كوشنا أوليفيرا (البرازيل) (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): شكرا جزيلًا السيد الرئيس. سيادة الرئيس، طلبت إلينا إن كنا نود أن نضيف بنودًا إلى جدول الأعمال الذي تلوته علينا لتوك، بنود تدرج في جدول الأعمال في الدورة ٤٦، ونحن لدينا بند وهو بند تقوم مشاورات غير رسمية مع الوفود الأخرى بشأنه، ونود أن نتقدم بهذا الاقتراح للجنة غدا بعد أن تنتهي المشاورات غير الرسمية. وأنا فقط وددت أن أؤكد لكم بأن وفدنا مهتم بهذه المسألة وأنا نفكر الآن في إدراج بند، ولكننا نستشير مع وفود أخرى وسوف نقدم هذا حين تنتهي هذه المشاورات.

الرئيس: أتوجه بالشكر إلى السيد ممثل البرازيل على هذا الذي قاله. إنني أعرف أن البرازيل تجري مشاورات بشأن هذه المسألة منذ بضعة أيام، وإنني مقتنع أن اقتراحك لن يفاجئ أي أحد، وقلت في بداية هذا الاجتماع، أرجو صباح الغد سوف يصلنا النص حتى نتمكن من مناقشة هذه المسألة. إذا، أشرك على إضافة بنود إلى جدول الأعمال. كلما أضيفت بنود كلما توفرت لنا مادة للعمل. السيد كوبال طلب الكلمة. الجمهورية التشيكية.

السيد ف. كوبال (الجمهورية التشيكية) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا سيد الرئيس، لقد رعت الجمهورية التشيكية منذ سنوات نقطة ترد تحت الفقرة الفرعية بء، لأن السيد مندوب اليونان قد اشترك في تقديم هذه النقطة، ولا أستطيع أن أتشاور معه، هل أحافظ على هذه النقطة أم لا؟ ولكن على أية حال نيابة عن الجمهورية التشيكية أود الاحتفاظ بهذه النقطة ضمن قائمة البنود الممكنة للنظر فيها داخل الفريق العامل. ولو سمحت، عندي اقتراح آخر، في ندوة قانون الفضاء التي انعقدت في بداية هذه الدورة للجنة الفرعية يوم الاثنين الماضي بعد الظهر، كان من واجبي أن أخص الآراء التي استمعنا إليها خلال تلك الندوة. وفي ختام التلخيص ذكرت أيضا إمكانية

الكلمة، وعلى أية حال أنهي مناقشتنا لهذا البند. وشوف نستعرض هذا البند ١١ غدا، إنشاء الله، "ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية".

وننتقل إلى البند ١٢، "اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر بها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها السادسة والأربعين". وهذا سوف يكون العيد الخمسين لإطلاق بوتنيك، ومن ثم فإنني أفتتح الدراسة لهذا البند وافتح باب النقاش. وأذكركم بالوثيقة ١٤٨ التي قدمت في الدورة في العام الماضي وذلك في الوثيقة A/AC.105/850، وفي هذه الفقرة ١٤٨ من هذه الوثيقة فإنه وردت الإشارة إلى مقدمي الاقتراحات التالية بشأن بنود تدرج في جدول الأعمال، والإبقاء على بنود لمناقشتها في الدورات التالية. أولا، استعراض المبادئ التي تحكم في عملية التسجيل وذلك اقتراح قدمته اليونان. ثانيا، استعراض المعايير الحالية والممارسات الخاصة للحطام الفضائي وقد اقترحت كل من الجمهورية التشيكية واليونان. ومناقشة الموضوعات المتعلقة بالاستشعار عن بعد واقترحت كل من تشيلي وكولومبيا. رابعا، الحطام الفضائي وهذا اقترحت فرنسا، ودعمته الدول والوكالة الأوروبية للفضاء. وخامسا، استعراض المبادئ الخاصة بالاستشعار عن بعد وذلك لتحويلها إلى معاهدة في المستقبل قدمتها واقترحتها اليونان.

إذا الاقتراحات كثيرة وكانت الدول قليلة التي قدمت الاقتراحات وهذا أمر به أو ينطوي في ثناياه على شيء من التناقض. وهناك نقطتان يمكن أن تدمجا في نقطة واحدة، وعلى أية حال هذه ملاحظة شخصية ولا يتم لاقتراحات من أربع خمس دول، وعليه أَدعو الوفود الأخرى التي تود أن تتناول هذا البند أن تأخذ الكلمة إن كان لها رغبة في تناول الكلمات. وإن لم يكن هنا طلب للكلمة فإن سأعتبر أن هذه هي البنود الأساسية التي سوف نطرحها على بساط البحث.

الوفود التي قدمت على اقتراحات هل توافق على هذه الموضوعات حتى لا يكون هناك نوع من التعارض، فكلمة الحطام الفضائي قد ذكرت مرتين، ربما الوفود يمكنها أن تتشاور مع بعضها بعضا بهدف دمج الموضوعات المتشابهة والاتفاق على هذه الموضوعات، وهذا سوف يسهل العمل في اللجنة إلى حد كبير. هذه على أية حال موضوعات هامة حينما يتعلق الأمر على سبيل المثال بالحطام الفضائي، فاللجنة العلمية قد قامت بعمل ممتاز في هذا المضمار.

اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. عندي سؤال أوجه إليك كرئيس لهذه اللجنة الفرعية القانونية، هناك مسائل مشتركة، مسائل تحتاج إلى معالجة علمية وتقنية من ناحية، ومعالجة قانونية من ناحية أخرى. إن وفدي ينزعج إذ أن بعض المسائل تعالج من ناحية واحدة فقط. ليس لدي حلا موجودا ولكن هذا يمكن أن يناقش في دفتر الهيئة الكبرى الأم. كيف تعالج هذه المسائل معالجة تشمل كل الجوانب. لقد تكلمت ضمن النقاط المقترحة ضمن جدول أعمالنا المقبل، بعض النقاط تثبت ما أقوله. المسائل التي ينبغي أن تعالج من الناحية القانونية ومن الناحية العلمية والتقنية. هل يمكن بالتعاون مع اللجنة الأخرى أن نتوصل إلى نهج متماسك يسمح لنا أن نغطي كل هذه الجوانب، بحيث يمكن أن نرفع إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة نوا شاملًا يتضمن كل الجوانب [يتعذر سماعها].

الرئيس: أقدم لك رأي الشخصي، إن القانون الدولي الحديث المعاصر يواجه تحديات جديدة نتيجة العولمة والتشابك بين المصالح وظهور أطراف فاعلة جديدة، فعلا نحتاج إلى قانون يشمل جوانب عديدة، قلت أن تعالج المسائل بطريقة مشتركة، إن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية لها مسائل معينة تعالجها، وفور تحليل هذه المسائل فإن لجنتنا الفرعية القانونية يمكن بدورها أن تتناول ما يأتي من تلك اللجنة الفرعية الأخرى ونرفع المحصلة إلى لجنة الكوبوس التي تحيلها بعد ذلك إلى الجمعية العامة. على كل حال يمكننا أن نبحث الخلفية التاريخية للجنة بالنسبة لبعض المسائل فقد حققنا بعض التقدم ولكن لم يتحقق أي تقدم في مسائل أخرى. إذا، هناك بعض المسائل المتكررة بالطبع وأن النظرة ليست كاملة. إنني أوافقك الرأي تماما وعلينا أن نعمل على أساس هذه الفلسفة العامة ولا أود أن أركز على أي نقطة معينة ولا أود أن أشير لأي وفد فهناك بعض الوفود التي ترى أن بندا ما يخص هذه اللجنة دون غيرها. أرجو أن أكون قد فهمت فكرتك. على أية حال سفير كولومبيا طلب الكلمة. كولومبيا تطلب الكلمة.

السيد س. أريفالو ايببيس (كولومبيا) (ترجمة فورية من اللغة الإسبانية): شكرا سيدي الرئيس، انطباعي أن هذه المسألة التي ذكرها ممثل بلجيكا مسألة وجيهة للغاية وأقصد العلاقة المتشابكة بين اللجنتين الفرعيتين. وهذا يستوجب نهجا شاملا ومركزا، إذا اللجنة الأم هي المكلفة بتحديد اختصاصات اللجنتين، وأن ننظر ما يأتي من اللجنتين الفرعيتين وبعد ذلك نقوم بتحليل هذه المسألة وإنني أوافقك تماما، يمكننا أن نبذل بعض الجهود في الدورة القادمة للجنة لنرى كيف يمكن أن نربط

النظر في أن نضيف بندا وفق عنوان تلك الندوة، أي الجوانب القانونية لتدبر الكوارث ومساهمة قانون الفضاء. طرحت هذه النقطة، إنني أثير هذه النقطة بمبادرة شخصية مني، وهي ليست اقتراحا رسميا من الجمهورية التشيكية أو أي وفد آخر، ولكن أسترعي الانتباه إلى هذه النقطة، وأرجو من الفريق العامل أن ينظر في هذه النقطة والتي رأيناها أثناء ندوة قانون الفضاء.

الرئيس: شكرا للأستاذ كوپال، لا شك أن اقتراحك سوف يؤخذ في عين الاعتبار، والآن أعطى الكلمة إلى ممثل جمهورية كوريا.

السيد ك-ي تشانغ (كوريا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): سيدي الرئيس، وفدي يرحب بإجراء مشاورات غير رسمية بشأن معالجة البنود الجديدة المقترحة، كذلك متابعة لتوضيح سابق طلبه وفدي منذ أيام. أذكركم ببعض الصياغات الواردة في جدول الأعمال المؤقت الذي اعتمدناه في بداية هذه الدورة للجنة الفرعية القانونية. البند ٧، "معلومات بشأن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء"، والبند ١١، "ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية". المهم أن نعكس الوضع الحقيقي كما اقترح وفدي، ربما نضع صيغة معينة في البند ٧، أي "معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية والكيانات غير الحكومية أو المنظمات غير الحكومية"، نحن نتوخى المرونة هنا، ولكن وفدي يود أن يواكب التطورات الجديدة وأن نفتح الباب أمام سوء تفسير البند.

الرئيس: شكرا لمدوب جمهورية كوريا. يمكن بالطبع أن تجري مشاورات بين الوفود التي لها آراء متشابهة، يمكن لهذه الوفود أن تنسق فيما بينها، ويمكنك بالطبع أن تتشاور مع أي وفد تشاء، فالمسائل المعروضة هنا يمكن أن نتبادلها، ربما توجد وفود تفضل هذه الصياغة كما هي، ولكن يمكنك بالطبع أن تتشاور مع من تشاء، هناك موعد أقصى بالطبع، صباح الخميس. وبالنسبة للمسائل الأخرى أرجوكم أن تتشاوروا في إطار اللجنة. الكلمة الآن ... (الرئيس يتوقف عن الكلمة) ... بالنسبة للبند ٧ من جدول الأعمال وهي نقطة وجيهة ربما أن نورد ذلك كمسألة تناقش في السنة القادمة. هناك قرار من الجمعية العامة بشأن هذا الموضوع. هل يمكن من تعليقات أخرى؟ بلجيكا لها الكلمة.

السيد ج. ف. ماينس (بلجيكا) (ترجمة فورية من اللغة الفرنسية): شكرا. تعليق عام، نحن بصدد إدراج بنود إلى جدول أعمال هذه اللجنة الفرعية. هناك بالطبع مسائل تخص



والآن الفريق العامل المعني بالبند ١١ يعقد اجتماعه الثاني. إن مجموعة أوروبا الغربية وغيرها من الدول تجتمع صباح الغد في التاسعة والرابع صباحا في القاعة 0703. وأدعو السيد شروغل من ألمانيا أن يرأس الاجتماع الأول للفريق العامل المعني بالبند ١١. إذا مجموعة أوروبا الغربية وغيرها من الدول تعقد اجتماعا صباح الغد في التاسعة والرابع في القاعة C0713 (يقول الرئيس مصححا).

رفعت الجلسة.

اختتمت الجلسة حوالي الساعة ١٦/٢٠

بين اللجنتين في مواضيع معينة. هناك أيضا مسألة وفورات معينة، وبالطبع هذه مسائل مشتركة وملاحظة بلجيكا جاءت في محلها.

الرئيس: شكرا لسفير كولومبيا. نعم، هذا عنصر تهتم به كل الوفود. لا يوجد أي طلب آخر بشأن هذه المسألة، نعم، ممثل كوريا له الكلمة.

السيد ك-ي تشانغ (كوريا) (ترجمة فورية من اللغة الإنكليزية): شكرا سيدي الرئيس، بالنسبة لنفس هذا الموضوع هذه لجنة فرعية قانونية وليست لجنة أخرى، اللجنة الفرعية القانونية تعني أننا عندما نستعمل بعض المصطلحات ينبغي أن نتوخى الاحتياط والدقة. هناك فوارق واضحة في رأي المتواضع بين مفهوم المنظمات الدولية حسبما يرد في البند ٧ وما يرد في البند ١١. لقد تطرقنا إلى هذا الموضوع منذ أيام ولم نستمع إلى معارضة قوية من الحضور، إذا قد فسر وفدي هذا السكوت كموافقة على التفسير. واليوم مناسبة لكي نقدم هذا الاقتراح رسميا، ولا يجد وفدي أي تناول واضح، ونتساءل ما هو القرار الذي اتخذ بشأن هذا الموضوع، هل هناك أي صعوبة؟ أطلب التوضيح لو سمحت.

الرئيس: شكرا لمدوب كوريا، لقد سجلنا هذا السؤال. وسوف نقدم ما ذكر إلى اللجنة وسوف يتمشى ذلك بالطبع مع مضمون قرار الأمم المتحدة، وبالطبع يمكنك أن تجري المشاورات التي تراها مناسبة، وفي السنة القادمة في هذه اللجنة الفرعية القانونية يمكننا أن نضيف النقطة التي اقترحتها. إن اقتراحك يتضمن بعض العناصر الهامة بالنسبة للمفاهيم، وأعتقد أننا نستطيع أن ندمج اقتراحك بالنسبة للبندين ٧ و١١. هل تفضل أن نستمر في تناول هذه المسألة؟ على أية حال يمكنك أن تتشاور مع زملائك غدا وبعد الغد، وفي التقرير سوف ندون اقتراحك وشكرا.

لا يوجد أي طلب للكلمة وسوف نواصل أعمالنا، سوف نرفع هذه الجلسة حتى يمكن للفريق العامل المعني بالبند الحادي عشر أن يجتمع.

بالنسبة لصباح الغد سوف نجتمع في العاشرة صباحا لنستأنف النظر في البند ١١ من جدول الأعمال "ممارسات الدول في تسجيل الأجسام الفضائية". وسوف نستمر في البحث حول البند ١٢، "اقتراحات إلى الدورة القادمة بنود جديدة".